

146615 - هل في السيارات ولو تعددت زكاة؟

السؤال

هل في ملكية السيارات ولو تعددت زكاة أو أنها تعتبر واسطة نقل كأساس البيت مثلاً كما يدعي بعض الناس؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"السيارات لها حالان ؛ إحداهما : أن تكون للحاجة للركوب وقضاء الحاجات ، هذه لا زكاة فيها ، مثل البعير الذي يتخذ للحاجة ، ومثل الحمار وأشباه ذلك ، مثل الفرش ، جميع السيارات التي تتخذ للحاجة والركوب ولو تعددت ، ومثل سيارات الأجرة ليس فيها زكاة ، وكذلك سيارات النقل الكبيرة التي تتخذ لاستعمالها والنقل عليها فلا زكاة فيها .

الحال الثانية : إذا كانت للبيع يتخذها لبيعها ويتجر فيها - هذه فيها زكاة من جنس عروض التجارة الأخرى ، متى حال الحول على أصلها [النقود التي اشترت بها] زكاها ، أو عليها إن كانت دراهمها في الذمة [أي : اشتراها بالأجل] فإن زكاتها عند تمام الحول ، إذا تم الحول يزيكها بحسب قيمتها . هذا هو الواجب " انتهى .

سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله

"فتاوى نور على الدرب" (2/1171) .